

تاج العروس من جواهر القاموس

ووقَبَ الطَّلامُ : أَوْ قَبِلَ ودَخَلَ على النَّاسِ وبه فُسِّرتِ الآيةُ . وروى
الجوهريُّ ذلك عن الحسن البصريِّ . وَقَبَّتِ الشَّمْسُ تَقَبُّبٌ وَقَبًا ووُقُوبًا :
غَابَتْ . زاد في الصَّحاحِ : ودَخَلَتْ مَوْضِعَهَا . قال ابنُ منظورٍ : وفيه تَجَوُّزٌ .
وفي الحديثِ : " لَمَّا رَأَى الشَّمْسُ قَبَّتْ " قال : هذا حينُ حِلِّهَا " أَي
الوقت الذي يَحِلُّ فيه أَدَاؤُهَا يعني صلاةَ المَغْرِبِ . الوُقُوبُ : الدُّخُولُ
في كُلِّ شَيْءٍ وقد تقدَّم . وَقَبَّ القَمَرُ ووُقُوبًا : دَخَلَ في الطَّلِّ .
الصَّانِدِيُّ يَرِيَّ الَّذِي يَعتَرِي منه الكُسُوفُ . ومِنْهُ عَلَيَّ ما يُؤْخَذُ من حديثِ
عائشةَ رضي اللهُ تعالى عنها كما يَأْتِي - وقولُهُ عَزَّ وجَلَّ - وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا
وَقَبَّ رُويَ عنها أَنزَّها قالتُ : " قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ لَمَّا
طَلَعَ القَمَرُ : هذا الغَاسِقُ إِذَا وَقَبَ فتَعَوَّذَ بِإِيَّائِي مِنَ شَرِّهِ " . أَو
مَعْنَاهُ : أَيَرِيَّ بالخَفْضِ أَي الذِّكْرُ إِذَا قامَ . حكاها الإمامُ أبو حامدٍ
الغزاليُّ وغيرُهُ كالنَّبِّقَاشِ في تفسيره وجماعةٌ عن الإمامِ الحَيدَرِ عِدِّى بنِ
عبَّاسٍ Bهما . وهذا من غرائبِ التَّفْسِيرِ . وسيأتِي للمُصَنِّفِ في غَسَقِ أَيضًا
فيتحصَّلُ ممَّا يُفْهَمُ من عبارته ممَّا يُناسِبُ تفسيرَ الآيةِ - أقوالٌ خمسةُ :
أَوَّلُها : الليلُ إِذَا أَظْلَمَ وهو قولُ الأَكْثَرِ قال الفَرَّاءُ : اللَّيْلُ إِذَا دَخَلَ
في كُلِّ شَيْءٍ وَأَظْلَمَ ؛ ومثله قولُ عائشةَ . والثَّانِي : القَمَرُ إِذَا غَابَ وهو
المفهومُ من حديثِ عائشةَ الَّذِي أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وغيرُهُ . والثَّالِثُ : الشَّمْسُ إِذَا
غَرَبَتْ . والرَّابِعُ : أَنزَّهُ النَّهَارُ إِذَا دَخَلَ في اللَّيْلِ وهو قريبٌ ممَّا
قبلَهُ . الخَامِسُ : الذِّكْرُ إِذَا قامَ . ويُسْتَدْرَكُ عليه : الثُّرَيَّا إِذَا سَقَطَتْ
لأنَّ الأَمْرَاضَ والطَّوَاعِينَ تَهَيِّجُ فيه . ووردَ في الحديثِ : أَنَّ الغَاسِقَ :
النَّجْمُ وَإِذَا أُطْلِقَ فهو الثُّرَيَّا . قاله السُّهَيْلِيُّ وشيخُهُ ابنُ العربيِّ
 . والغَاسِقُ : الأَسودُ من الحَيَّاتِ . ووَقَبِيَّةٌ : ضربُهُ وَيَنقُلُونَ في ذلك حكايةً
سَمِعْتُهَا عن غيرِ واحدٍ . وقيلَ : ووَقَبِيَّةٌ : انْقِلَابُهُ وقيلَ : الغَاسِقُ : إِبْلِيسُ
ووَقَبِيَّةٌ : وَسُوسَتُهُ . قاله السُّهَيْلِيُّ ونقله العلامةُ ابنُ جُزَيٍّ وغيرُهُ قالَهُ
شيخُنَا . وَأَوْقَبَ الرَّجُلُ : جاع . وعبارَةُ الصَّحاحِ : أَوْقَبَ القومُ : جاعُوا .
أَوْقَبَ الشَّيْءَ إِيقابًا : أَدْخَلَهُ في الوَقَبِ قاله الفَرَّاءُ . وفي بعضِ
النُّسخِ من الأُمّهاتِ : في الوَقَبِ والميقَبِ : الوَدَعَةُ محرَّكةً نقلَهُ الصَّاغَانِيُّ

. والوُقَيْبِيُّ كَكَرْدِيٍّ وفي نسخة : بالضَّمُّ بدل قوله كَكَرْدِيٍّ وَقَيْبِيَّةٌ هُ
 الصَّاعِيٌّ بِالْفَتْحِ : الْمُوَلَّعُ بِصُحْبِ الْأَوْقَابِ وَهُمُ الْحَمَقِيُّ . وفي كلام الأحنف
 بن قيس لبني تميم وهو يُوصيهم : تَبَادَلُوا تَحَابُّوا وَإِيَّاكُمْ وَحَمِيَّةَ
 الْأَوْقَابِ . أَيِ الْحَمَقِيِّ حَكَاهُ أَبُو عَمْرٍو . وفي الأساس : وتقولُ العَرَبُ :
 تَعَوَّذُوا بِاللَّيْلِ مِنَ حَمِيَّةِ الْأَوْقَابِ وَاللَّيْلِ . والمِيقَابُ : الرَّجُلُ
 الكَثِيرُ الشُّرْبِ لِلْمَاءِ كَذَا فِي التَّكْمِلَةِ . وفي لسان العرب . للنَّسَبِ .
 المِيقَابُ : الْأَمْرَأَةُ الْحَمَقَاءُ أَوْ هِيَ الْمُحَمَّقَةُ نُقِلَ الصَّاعِيٌّ وَقِيلَ : هِيَ
 الْوَأْسِيعَةُ الْفَرَجُ . قال مُبَيْتَكِرُ الْأَعْرَابِيِّ : إِنَّهُمْ يَسِيرُونَ سَيْرَ
 المِيقَابِ وَهُوَ أَنْ تَوَاصَلَ بَيْنَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . وَيُنْذَوُ المِيقَابِ :
 نُسِبُوا إِلَى أُمَّهَاتِهِمْ يُرِيدُونَ بِهِ السَّبَّ وَالْوُقُوعَ . والقَيْبَةُ كَعِدَّةٍ : الَّتِي
 تَكُونُ فِي الْبَطْنِ شَيْبَهُ الْفَحْثُ . والقَيْبَةُ : الإِنْفَاحَةُ إِذَا عَظُمَتِ مِنَ الشَّامِ
 وقال ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : لا يَكُونُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ الشَّامِ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي ق ب ب . والوَقَيْبُ :
 صَوْتُ يُسْمَعُ مِنْ قُنْبِ الْفَرَسِ وَهُوَ وَعَاءٌ قَضِيْبِيَّةٌ . وَقَبَّ الْفَرَسِ يَقْبُ
 وَقَبَاءٌ وَقَيْبَاءٌ وَقِيلَ : هُوَ صَوْتُ تَقْلَاقِلِ جُرْدَانِ الْفَرَسِ فِي قُنْبِيَّةٍ وَهُوَ
 الْخَضِيْعَةُ أَيْضاً وَلا فِعْلٌ لِشَيْءٍ مِنْ أَصْوَاتِ قُنْبِ الدَّابَّةِ إِلا هَذَا وَسِياً تُ
 الْمَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ فِي خ ص ع . والأَوْقَابُ : قِمَاشُ الْبَيْتِ وَمَتَاعُهُ مُثَلٌّ : الْبُرْمَةُ
 وَالرَّحَايِيْنُ وَالْعُمْدُ كَالْأَوْغَابِ . وَالْوَقْبَاءُ بِفَتْحٍ فَسَكُونُ